

## 103 رياض الصالحين (103) " تحريم التعذيب بالنار "

(ح) 0161-9061) للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 11 9 0202

مصطفى العدوي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام النووي رحمه الله باب تحريم التعذيب النار في كل حيوان. حتى النملة

ونحوها. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله - [00:00:00](#)

صلى الله عليه وسلم في بعث فقال ان وجدتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما بالنار. فاحرقوهما بالنار. ثم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اردنا الخروج اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا. وان النار لا يعذب بها - [00:00:20](#)

الا الله. فان وجدتموهما فاقتلوهما. اي لا تحرقهما فاقتلوهما وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم في سفر فانطلق لحاجته رأينا حمرة معها فرخان فاخذنا فرخيها. الحمرة طائر صغير يشبه العصفور. فجاءت الحمرة تعرش -

[00:00:50](#)

فجاء النبي صلى الله عليه وسلم قال من فجع هذه بولدها من فجع هذه بولدها. ردوا ولدها اليها ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال من

حرق هذه. قلنا نحن قال انه لا ينبغي ان يعذب بالنار الا - [00:01:20](#)

رب النار يقول رواه ابو داوود باسناد صحيح لا الاسناد فيه انقطاع بين عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود فانه لم يسمع من ابيه. لكن

على اية حال على اية حال الحديث له او لمعناه شواهد - [00:01:40](#)

هذا والله اعلم وصل اللهم على نبينا محمد وسلم - [00:02:00](#)